

الشريط الاول / سلسلة شرح كتاب القواعد الصغرى للعز بن عبد السلام / الشيخ عبد الله عبد الرحمن آل غديان

عبد الله الغديان

اما بعد درس لهذه الليلة من كل اسبوع ما دمنا هنا وفي كتاب القواعد الصغرى وهو يسمى الفوائد في مختصر للعز بن عبد السلام والاصل هذا مقبول موجود. لكن هذا مختصر اقول فيه بسم الله الرحمن الرحيم غسل - [00:00:00](#) في بيان المصادر والمهاسن القواعد التي ترجع اليها. فروع منها اه قواعد الاصول والمقصود بقواعد الاصول يعني القواعد المكونة من مثل الدالة الدالة على ان الامر بمجرد يقتضي الوجوب. او الامر او النهي المجرد عن القبائل يقتضي التحرير - [00:00:40](#) او تقول الاصول في العموم بقاوه حتى يجد ما يخصه او تقول المطلق الاصول بقاوه على اخلاقه حتى يلج ما يقيده هذه يعبرون عن هذه انها قواعد الاصول وفي نوع اخر هو قوائد الفقه. لأن قواعد الاصول هذى ترجع الى ادلة - [00:02:00](#) تشريع اه قواعد الاصول هي مكونة من ادلة التشريع وتستخدم من جهة الاستنباط. استنباط من الدالة الجذرية. يعني هي مكونة من الدالة الكلية. ولكن في حالة الاستخدام هي تستخدم في الدالة الجزئية. مثل ما تستنبط - [00:02:40](#) وجوب الصلاة من قوله تعالى اقيموا الصلاة. استنبط تحريم الزنا من قوله تعالى الا ولا تقوى الزنا. فانت تستخدم هذه القواعد الاصولية لاستمرار الاحكام الفرعية من الدالة التفصيلية. هذه قواعد الاصول. هذه نوع اخر - [00:03:10](#) قواعد الفطر وقواعد الفقه هي عبارة عن سرور اشتربت في مناطق واحد فزكوا ولا من مجموع هذه الحروق هذه الفروع باعتبار المنار نظر الى المناطق المشتركة بينها فكون منه قاعدة مثل ما تقول - [00:03:40](#) الامور بمقاصدها. فكلمة بمقاصدها هذه يعني من ناحية النجاح وكلمة الامور هذه ترجع الى الاقوال والافعال وما الى ذلك وكذلك عندما تقول المشقة تجذب التيسير. اذا نظرت الى هذه القاعدة وجدت انها - [00:04:20](#) مكونة من ادلة كثيرة ادلة مثل لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا تكلف نفسها الا وسعها ما يريده الله ليجعل عليكم من حرج الى غير ذلك من الدالة - [00:04:50](#) وفيه قواعد فقهية تجدون انها آآ مستخرجة يعني منصوص عليها واحد استخرج منه صاحبة مثل ولا تزر وازرة وزر اخرى. هذه كون العلماء منها قاعدة وهي انه لا يؤخذ احد بجريمة غيره. لا يؤخذ احد بجريمة - [00:05:10](#) غيره ومثل ما اخذ من قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار. هذا اخذوا منه قاعدة الا ترى جزء من القواعد الفقهية قد تؤخذ القاعدة من دليل واحد. وقد تؤخذ من مجموع - [00:05:40](#) وهذه الدالة قد تكون مثلا تكون هي عادة من ابواب مختلفة تكون من ابواب مختلفة في نوع ذلك وهو الذي قصدته نوع ثاني من القواعد هذا النوع هو نور من انواع مقاصد الشريعة - [00:06:00](#) ومقاصد الشريعة تجدون انها من حيث الاصول منقسمة الى قسمين القسم الاول مقاصد الشارع والقسم الثاني مقاصد المكلف. مقاصد المكلف هذه وضعت لها قاعدة. الامور بمقاصدها لكن مقاصد الشارع تجدون ان مقاصد الشارع تأتي على انواع النوع الاول - [00:06:40](#) مقاصد الشارع من جهة حكمة التشريع. مقاصد من جهة حكمة التشريع. وهذا هو الذي خدمه العلماء من جهة يعني الكتب التي الفوها منها ما يسمونه آآ قال مثل كتاب المصلحة وروابطها او مثل كتاب - [00:07:20](#)

او مثل الكتب التي الفت في حكمة التشريع. في حكمة التشريع او الكتب التي الفت في الاحداث. لان العلماء السابقون وكذلك في الاصل الحديث العناوين ينوعون العناوين لكن ان هذه العناوين كل هذا تدور - 00:08:00

في فلك واحد هذا الفلك هو جلب المصالح ودرء المفاسد. جلب المصالح ودرء المفاسد هذا نوع من مقاصد فيه نوع اخر من مقاصد الشارع وهو مقصد من يدخله ومن لا يدخل في ادلة التشريع. من يدخل - 00:08:30

ومن لا يدخل مثل الان المجنون. ومثل الان الصبي الصغير هذا ما يدخل في ادلة التشريع من جهة التكليف. ولكنه يدخل في ادلة التشريع من وجه واحد من وجه اخر - 00:09:00

وهو من جهة خطاب الوضع. لان المجنون اذا اسلم فلا بد من الضمان. والصغير اذا اسلم فلا يعفى عن الضمان بالنظر الى صغره. ولا يعفى عن الضمان اذا اذا - 00:09:20

مثلا اذا كان مجنونا وهكذا بالنظر للنائمين. نائم مرفوع عنه القلم حتى يستيقظ. لكن لو في حال نومه فانه يكون ضامنا وهكذا. ومن مقاصد ما يدخل وكلمة ما يدخل يعني الفروع الشرعية لان عندنا مثلا تكليف ما - 00:09:40

الا يطاق. تكليف ما لا يطاق هذا تجدون انه ما يدخل في ادلة التشريع. تكليل لا يضاف هذا ما دخل في ادلة التشريع لا من جهة الشارع ولا من جهة المكلف لو انه - 00:10:10

مثلا نذر ان يفعل شيئا لا يعني لا يقار ومن مقاصد الشارع ايضا من مقاصد الوسائل التي تستخدم لفهم حكمة التشريع من جهة ومن يدخل في ادلة التشريع من جهة - 00:10:30

وما يرث في ادلة التشريع من جهة اخرى. فتبيين ان مقاصد الشارع اربعة المقصد الاول يدور في جلب المصالح ودرء المفاسد وهذا الكتاب الذي تستسمعون الكلام عليه هو يعتبر من الكتب التي في هذا الموضوع - 00:11:00

والثاني مقاصد الشارع من جهة من يدخله في ادلة التشريع تكليفا وكذلك من جهة خطاب من يدخل ومتى يدخل ومطر في الشارع من جهة ما يدخله. وهو عبارة عن الفروع - 00:11:30

التي تستنبط من الادلة التفصيلية. والوسائل استخدم لمعرفة هذه الامور الثلاثة. فهذا الكتاب هو يعتبر من الكتب التي كتبت من اجل بيان المصالح والمفاسد فجميع الكتب التي يعني تطلعون عليها وتسمعون بها اذا كان مثلا الكتاب باسم - 00:12:00

احداث التشريع او مثلا حكمة التشريع او فلسفة التشريع او او كتب في المصالح كلها في هذا النوع يقول رحمه الله فصل في بيان المصادر عندما تريد انت كفرد من الافراد عندما تريد - 00:12:40

المصالح والمفاسد وانت تقرأ القرآن او تقرأ السنة في طريقان للمصالح طريقان لمعرفة المصالح وطريقان لمعرفة المفاسد. فيه طريقان لمعرفة المصالح وطريقان لمعرفة المبادئ. عندما تجد ان الله امر والمقصود هنا امر تشريعيه. لان - 00:13:20

كمثال قوله تعالى قل كونوا اجابة او حديدا. كونوا قردة خاسئين وما الى ذلك. مقصود الاوامر التي جاءت في القرآن والاواخر التي جاءت في السنة لا تجد امرا منها الا - 00:14:10

آآ وهو مشتمل على مصلحة. يعني لا يمكن ان يأمر الله بمفسدة اطلاقا. فجميع النواحي التشريعية الموجودة في القرآن والموجودة في السنة عندما تقرأ الامر فاعلم ان المأمور به ينتج مصلحة. ينتج مصلحة. يعني انه وسيلة الى - 00:14:30

هذا طريق الطريق الثاني عندما تجد ان الله نهى ان امر من الامور. في القرآن او منها الرسول صلى الله عليه وسلم عنه الا ترك هذا المنهج عن مصلحة لترك الزنا مصلحة. وترك الربا مصلحة. وهكذا في جميع موقع النهي. فتبيين لنا - 00:15:00

ان المصالح تؤخذ من فعل المأمور به ومن ثانى ما هو ها؟ ها؟ ومن ترك المنهي عنه الطريقان لجلانك على معرفة المفسدات هذين الطريقين الله سبحانه وتعالى اذا نهى فلا ينهى عن شيء الا - 00:15:40

فهو مشتمل على مفسدة راجحة. او مفسدة محضة ولا يستثنى ولا من هذا الامر الا بطريق شر فاذا فعل المنهج عنهم ينتج ماذا؟ يتتجون مفسدة شرك المأمور به. ترك المأمور به بدون - 00:16:20

ادرن شرح ترك المأمور به بدون عذر شرعي ينتج ماذا؟ ينتج مفسدة ولا تجد طريقا ثابتا لا بالنظر الى معرفة المصالح ولا بالنظر الى

معرفة المفاسد. فالمصالح لها طريقان. فعل المأمول به وترك المنهي عنه - 00:17:00

المساجد لها طريقان فعل ينهي عنه وترك المأمور به بدون ماذا؟ بدون اه مليون عذر شرعي. هو يقول رحمة الله فصل في بيان المصالح والمفاسد. يقول رحمة الله ان الله - 00:17:30

ارسل الرسل وانزل الكتب لاقامة مصالح الدنيا والآخرة يقول ان هذا هو الغاية. يعني الوقاية من ارثاب الرسل من اولهم الى اخرهم وعددهم ثلاث مئة وثلاثة عشر رسول. اما الانبياء فانهم مئة - 00:18:00

وعشرون الفا وارسال الرسل وانزال الكتب من اولها الى اخرها اخر الرسل محمد صلى الله عليه وسلم. واخر بكتبي هو القرآن كلها من اجل من اجل جلب مصالح الدنيا ومصالح الآخرة - 00:18:30

ودفع مفاسد الدنيا ومفاسد الآخرة يعني بيان ذلك. بيان ذلك للمكلفين هذا هو المقصود من هذا الكلام. بعد ذلك يقول رحمة الله يريد ان تعرف ما هي المصلحة؟ التعريف الاصطلاحي تعريف الاصطلاحي. فيقول رحمة الله - 00:19:00

والمصلحة لذة والمصلحة نفتكر او سببها او فرحة او سببها عندما ننظر الى مأمور به وفعلته. الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من سرته حسنته وساعته فهو مؤمن السرور الذي تجده في نفسك هذا يعبر عنه - 00:19:30

بانه مصلحة. والسبب الذي انشأ هذا السرور وهو الحسنة التي فعلتها فالحسنة التي فعلتها يؤخر عنها بانها مصلحة. والاثر الذي حصل في نفسك من هذه الحسنة يعبر عنه بانه مصلحة. فان عبرت بالمصلحة - 00:20:30

عن السبب او اخبرت بالمصلحة عن اثر السبب. لأن جميع اسباب مشروعه. وجميع المنهيات اسباب ممنوعة. جميع المأمورات اسباب مشروعة. وجميع المنهج اسباب ممنوعة. فإذا المأمور به هذا والاجر الذي يتحصل عليه انت من هذا - 00:21:00

هذا يقال عنه انه مصلح. اذا الصوت لذة في نفسك او حصلت صرخة مثلا في نفسك. او ترتب عليه مصلحة دنيوية او ترتب عليه ثواب. ترتب عليه ثواب سواء كان - 00:21:40

الثواب محجا او كان الثواب معجلا. يعني الاثار المترتبة على المأمور به والاثار المترتبة على ترك المنهي عنه. الاثار حرب مترببة على المأمور به والاثار المترتبة على المنهي عنه. يعني - 00:22:00

هذه عن فعل المأمور به ان ادبرت عن المأمور به وترك لمن هي اخبرت عن ذلك بانه مصلح فهذا صحيح. وان ادبرت بالاثر المترتب عليهمها بنفسك. او متنافق التي تترتب عليه الدنيا او مقابر تبيه تترتب عليه في الآخرة. فهذا يعبر - 00:22:30

وانه بانه مصلح. فإذا الصلاة تنتها عن الفحشاء المنكر ارحنا يا بلال في الصلاة وهكذا فتبين لنا من هذا ان الاسباب واثارها ان عن الاسباب بانها مصلحة او اخبرت عن - 00:23:10

التربية انه مصلحة او ابصرت عنهم جميعا. يعني قلت المصلحة سبب المشروع واثره المفسدة. وهكذا بالنظر الى حديث المفسدة. قال والمفسدة انا والمفسدة الامر او سببه. او غم او سببه - 00:23:40

بعض الناس الآن عندما يعصي الله تكون المعصية كأنها ذباب على رأس امنه قال لي هكذا فطار. بمعنى ان ما عنده ايمان قوي يداء عن المعصية من جهة ويتأثر من هذه المعصية من جهة اخرى. يعمل المعصية - 00:24:10

انه عمل طاعة تعمل المعصية وakanها طاعة لكن الانسان قوي الايمان وحصل عنده تقصير في امر فيه يعني بترك واجب او فعل محرم صار هذا امامه طول حياته. كلما ذكره ضاق صدره. كلما ذكر - 00:24:40

فإذا نظر مثلا الى الزنا ننظر اليه في حد ذاته مفسدة وننظر الى اثرهم. ننظر الى اثرهم فاجره لا شك انه مفسدة. اثره من الناحية النفسية اذا كان الانسان لان الحديث لا يزني حين يزني وهو مؤمن. يعني يرتفع عنه الايمان - 00:25:10

فإذا تکامل من الزنا وانتهى رجع اليه الامام. ولهذا تأتي ابن الامرارة بالسوء وتأتيه النفس اللوامة. النفس الامرارة بالسوء النفس اللوامة هذه بعدما ينتهي من تأتيه النفس اللوامة وتقول له اما تستحي اما - 00:25:40

لماذا تفعل هذا العمل وما الى ذلك؟ انا غرضي المفاسد تجدونها في ترك المأمور او فعل المنهي عنه بدون عذر شرعي. وهكذا الاجر المترتب على ترك المأمور به بدون سبب بدون عذر او عنه بدون عذر. هذا - 00:26:10

هو المقصود من كلامه رحمة الله. يقول رحمة الله والذى يكرر الشرع بين وجلها وكثيرهما. ان المعاصي مثلا لها درجات. لها درجات هي دين نظرية هي في الشريعة احب انبهكم عليها الانسان يستفيد ما شاء الله. في نظرية في الشريعة وهي نظرية - 00:26:40 نظرية والتفاوت هذا يدخل في باب الامر على يعني نظرية التفاؤل في ذات الامر. ونظرية الالغاء في باب النهي نظرية من التوحيد.

التوحيد هو مربي الايمان مأمور به. الصلاة مأمور بها. صلاة النافلة مأمور بها. سجدة الشكر مأمور به - 00:27:20

التسبيح التهليل التكبير ذكر الله كل هذه مأمور بها لكن هل هي في درجة واحدة او متفاوتة اه هل هي في درجة واحدة او متفاوتة؟ هي هي متفاوتة وهكذا نفس الشيء في النهي. عندك الشرك الاكبر - 00:28:00

الشرك الاكبر هذا اعلى درجة في النهي. اندر من الشرك الاكبر الى على شخص بيديك تضريه بغير حق. فهذا التفاوت يعني تبدأ من الاعلى حتى تصل الى الادنى الى الصغار. مثلا - 00:28:30

بالمنهيات. وكذلك في ترك المأمورات. يعني المعاصي عموما تبدأ من الاعمى الى الادنى. مثل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم الايمان بعض وسبعون شعبة. اعلاها فقول لا الله الا الله وادنها اماتة الاذى عن الطريق. فهو رحمة الله يقول - 00:29:00

ان ما في فرق في الشريعة بين مراكب المأمور به. كلها يقال امامكم قال وكذلك ما في فرق بين مراتب المنهي عنه. هذا من جهة التنازلية من الاعلى الى الاسفل. او التصاعد تبدأ من الاسفل الى الاعلان. هذا من جانب ومن جانب اخر - 00:29:30

بالكثره والقلة. لأن فيه الكم هذا بالترخيص. وفيه القلة والكثره هذا فمن جهة الكم؟ فهو يقول لا فرق في هذا الباب بين الكم والكيف في ما في المعاصي وفي باب الطاعة. ثم قال رحمة الله يريد ان - 00:30:00

وشق تمرة يعني حبة من حرق ولهذا قال الله تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة والاحسان والاحسان مكتوب على كل شيء. يعني الدين الاحسان بالاقوال - 00:30:30

بالاعمال والاحسان الىبني ادم على اختلاف درجاتهم. وهكذا يعني ولهذا جاء في الحديث ان الله كتب الاحسان على كل شيء. وكل معروف صدقة. يعني ان امرت المعروف بالقول او عملت المعروف بالفعل او عملت معروفا بالكف او عملتا معروفا بالمال او او غير ذلك - 00:31:20

من الوجوه فهذا يقال عنه. يقول كالكلمات الطيبة وطلقة الوجه. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم انكم لن تسعوا الناس بارزاقكم. ولكن بيسط الوجه وحسن الخلق. ويقول كان حسن الخلق - 00:31:50

ان يذهب بخيри الدنيا والآخرة. كاد حسن الخلق ان يذهب بخيри الدنيا والآخرة ويقول صلى الله عليه وسلم ان من احبكم الي واقربكم مني منزلة يوم القيمة في احسنك اخلاقا الذين يألبون ويؤلمون. وطلقة الوجه وتسمى - 00:32:10

وهداية الطريق يعني الواحد يقول لك اه اه انا اريد الجهة الفلاحية من فوقك صدقني الطريق. وقد حث رب تبارك وتعالى على تحسين مصالح الآخرة بس يكفيكم هذا لان هذا - 00:32:40

لازم يكون سيكون عليه كلام كبير. وقد حث رب يكون هذا هو الموقف والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين انا ما انا بطبع علشان - 00:33:00

هذا يقول وهذا الاول ان الواحد اذا وادعا تعلم يعلم بالعلم اذا عمل بها يعلم الرسول صلى الله عليه وسلم يقول بلغوا عنى ولو اية. وهذا يقول ما حكم بيع الشعير بالدين؟ اذا كان عندك مثلا اكياس - 00:33:40

ما في مانع. ويقول هل الزواج من ابواب الرزق؟ الله يقول وانكحوا الايمان منكم والصالحين من عبادكم وامائكم فقراء يغفهم الله من فضله. لأن كل واحد رزقه مكتوب ها؟ بس السلام عليكم ورحمة الله - 00:34:20

ها؟ الرياض احسن الله اليكم فضيلة الشيخ ونفع بكم وبعلمكم هذا سائل يقول اذا دخل المسافر مسجدا وهو مسبوق ولا يعرف هل الامام مقيم او مسافر؟ ماذا ينوي الاتمام او القصر - 00:35:20

الجواب الاصل في صلاة المسافر القصر والاصل انه لا يدخل في صلاة الا بعد النية ينوي الصلاة كن مع الامام لابد ان يتتأكد الامام ماذا يصلى؟ هذا من جهة. من جهة اخرى المسافر اذا اقتدى بمقيم - 00:35:50

لان بعض الناس اقتصاد هو يجمع ويقصر وجد الامام يصلي الظهر صلى معه الركعتين اخيرتين وهذا ما يجوز. يعني كان الواجب عليه ان يصلي ظهرا. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز تكرار قراءة السورة في الصلاة الواحدة -

00:36:20

الجواب ان اعاد السورة او قرأ سورة اخرى هذا ليس فيه شيء لكن لو قرأ سورة اخرى يكون افضل اما بالنسبة لماذا؟ هذا ما له تأثير من ناحية من ناحية الصلاة -

00:37:10

فيها بعض الصحابة شكون امامهم الى الرسول صلى الله عليه وسلم لانه كان للصلاه الجهرية يقرأ قبل هو الله احد بعد ويقرأ فاذا هو يكرر قبل هو الله احد في الركعتين. في الصلاه دانها. وشكواها الى الرسول صلى الله عليه وسلم. تعرفون -

00:37:30

يشتغلون اما بالامام ولا بالمؤذن. لازم يستغلون. شيء يتذكر ابدا سبحان الله المهم انه لما جاءه سأله قال نعم صحيح مقال ما الذي حملك على هذا؟ قال لاني يعني قال ما الذي حملك على تكرار قبل هو الله احد؟ قال لاني احبها -

00:38:00

قال حبك ايها ادخلك الجنة. نعم. احسن الله اليكم. وهذا سائل يقول هل يقطع المصلي الاته بمجرد قدوة الامام او حتى يسمع الاقامة. علما ان قدوة الامام يدل على ان الصلاة مستقامة. وهل -

00:38:30

القطع بالتسليم او بغير التسليم الشخص اذا كان في المسجد ودخل في نافلة اذا كان يتمكن من اكمالها وادراك تكبيرة الاحرام مع الجماعة. يكمل النفي ولو لكن تخفيف ما يؤثر على الصلاة. يعني ما يبطلها. اما اذا كانت تفوته تكبيرة الاحرام فانه -

00:38:50

او يقطع الصلاة. يعني يسلم. نعم. احسن الله اليكم وهذا سائل يقول هل قاعدة وجلب المفسدة وجلب المصلحة تعتبر مهمة جدا في هذا الزمان الذي كثرة فيه الفتن التي لا يعرف فيها الانسان -

00:39:20

هل هو على حق او على باطل؟ اذا كان لا يعرف حقا ولا على باطل هذا سؤال مركب هي قاعدة مقدم على جلب المصالح هذه لا صورة واحدة في الشريعة فقط. لها صورة واحدة من نوع -

00:39:40

هذه السورة هي اذا تشاورت المصلحة والمفسدة في صاحب الشأن وصاحب الشأن قد يكون الملك قد يكون وزير قد يكون قاضي قد يكون رئيس قضاء قد يكون مفتيا قد يكون مكلفا بحسب حاله لان المسائل تختلف. وكل شخص ملاط به ما يخصه -

00:40:10

هذا من جهة مقدما على جلب المصالح لحالة التساوي هذا ليس من جهة اصل وانما هو من جهة التطبيق. لان لان التشريع ما فيه. ما فيه مصلحة متساوية افسدت التشريف اخلاقا لكنها في مجال التطبيق قد يشتتبه على الشر ترجيح احد -

00:40:40

والى حضور التشاور فهذه هي التي يقول عنها العلماء دور المفاسد على كلب المصالح يقول ما هو القول الرابع في حجية قول الصحابة؟ يا اخي في كتاب اسمه اعمال الافاضة. من كتاب الحديث اجمال -

00:41:10

الافاضة في اقوال الصحابة. اجمال كتاب في قول الصحابة اعمال الاصابة في قول الصحابة. قوله ما الفرق بين العام والمخلص والخاص العموم موجود بالمطلق موجود في العام لكن العام عقوله يسمون قانون شيولي. والعموم في المطلق هذا يسمونه عموم بدني -

00:42:10

هذا تجدون الا عندما تتعارض مع العالم يخصص يعني اما المقيد فانه يقييد النطق. وهو وما افضل الكتب التي ايش؟ الصفحة في التأليف. او مطلق خصيتها خصتها هذا التالي في كتاب اسمه هو المقيد. وفيه كتب للعموم وفيه كتب -

00:42:50

مخصصات كتب كثيرة من مؤدية الانسان يعني يستطيع انه يشتري موجودة في السوق. وهذه الاصل في امر العموم كلمة الهدية قد تكون مثلا للعموم وقد تكون للعهد الذهني وقد تكون للعهد الذكري فيها -

00:43:30

فيه كتاب انا انصح وان كان في كتاب اسمه المفصل آآ هذا الكتاب للشر هذا هذا الكتاب تجدون انه من النحو الى ثلاثة اصنام الصنف الاول السلام على الاسماء عموما. والثاني الكلام على الافعال عموما. والثالث الكلام على الحروب -

00:43:50

ممکن طالب العلم ان يشتري هذا الكتاب ويقرأ على ما السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم احد الاخوة هم يسجلون بيعون لا لا ها والله ما ادری عنهم -

00:44:40

00:45:10 -